

قرار

الموضوع: استمارة احالة بصمات الاصابع والاثار المكتشفة

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج - انتربول المنعقدة في دورتها الـ 64 في بيجينغ من 4 الى 10/10/1995 ،

وقد اطلعت على التقرير المرقم 18 الذي احالته الامانة العامة والمعنون "استمارة احالة بصمات الاصابع والاثار المكتشفة"،

واذ تلاحظ ضرورة احالة صور ذات نوعية ممتازة والتزويد بالمعلومات الاضافية اللازمة لاجراء مقارنات بصمات الاصابع، سواء أجريت هذه المقارنات يدويا او بواسطة منظومات كمبيوترية،

واذ تقر بالطابع اللازم لاحالة بصمات الاصابع والاثار المكتشفة بين البلدان الاعضاء في الـ م د ش ج - انتربول فيما يتعلق بالتحقيقات الخاصة بالجرائم،

واذ تذكر بالقرارات المتخذة في المؤتمر الاقليمي الاوربي الـ 20 (عام 1991) بخصوص تكوين فريق عمل كلف بدراسة توحيد استمارات بصمات الاصابع وامكانات توحيد اجراءات التبين الاخرى للتمكن من معاملتها بواسطة المنظومات الوطنية الاوتوماتية لتحديد البصمات لاغراض التعاون الدولي، وكذلك بالتوصية التي قدمتها الندوة الدولية الاولى بشأن بصمات الاصابع والمعايير المتبعة في هذا الميدان (18 و 19 ايار/مايو 1995)،

واذ تسجل اطلاعها على الاعمال التي اجراها فريق العمل الاوربي للانتربول الخاص بالمعايير المتعلقة ببصمات الاصابع، وخصوصا:

1. دراسة واعداد استمارة موحدة ووثيقة ملحقة لاحالة بصمات الاصابع بين البلدان الاوربية، واعتمادها في المؤتمر الاقليمي الاوربي الـ 22 (1993)،

2. اعداد استمارة اوربية موحدة لاحالة الاثار المكتشفة واعتمادها في المؤتمر الاقليمي الاوربي الـ 24 (1995)،

واذ تعرب عن اقتناعها بالاهمية التي يكتسبها، على الصعيد العالمي، استخدام الاستمارتين الموحدين لاحالة بصمات الاصابع والاثار المكتشفة، وذلك لتعزيز التعاون الدولي،

توصي المكاتب المركزية الوطنية باستخدام هاتين الاستمارتين لاحالة بصمات الاصابع والاثار المكتشفة بين البلدان الاعضاء في المنظمة.